

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
وزارة المالية

وزير الأول

بإدارة العامة للتوظيف العمومية والمصالح الأخرى

نشور ووزارةي مشترك مؤرخ في
يحدد إجراءات تطبيق الأجر الوطني
الأدنى المضمون في المؤسسات و الإدارات العمومية.

- رجوع - الأمر رقم 03-06 المؤرخ في 15 يوليو 2006، المتضمن القانون الأساسي العام للتوظيف العمومية.
- المرسوم الرئاسي رقم 304-07 المؤرخ في 29 سبتمبر 2007، الذي يحدد الشبكة الاستدلالية لرتبات الموظفين ونظام دفع رواتبهم، المعدل و المتمم.
- المرسوم الرئاسي رقم 308-07 المؤرخ في 29 سبتمبر 2007، الذي يحدد كيفية توظيف الأسمان المتأهلين وحقوقهم و واجباتهم والعناصر المشكلة لرواتبهم والتواعد المتعلقة بتسييرهم وسنن النظام التأديبي المطبق عليهم.
- المرسوم الرئاسي رقم 407-11 المؤرخ في 29 نوفمبر 2011، الذي يحدد الأجر الوطني الأدنى للمضمون.
- المرسوم التنظيمي رقم 59-15 المؤرخ في 8 فبراير 2015، الذي يحدد العناصر المكونة للأجر الوطني الأدنى للمضمون، التمتع.

يهدف هذا المنشور إلى تحديد إجراءات تطبيق الأجر الوطني الأدنى المضمون في المؤسسات و الإدارات العمومية، كما هو محدد في المرسوم التنظيمي رقم 59-15 المؤرخ في 8 فبراير 2015، المنشور في المراجع أعلاه.

بيد أن تصدده يجدر التنظير، أن المرسوم سالف الذكر قد حدد عناصر الأجر الوطني الأدنى المضمون المتعلقة في الأجر الشاهدي و التعميمات و العلاوات مهما كانت طبيعتها باستثناء تلك المتعلقة بما يأتي:

- تعويض تسديد المساريف التي دفعها العامل،
- الخبرة المهنية أو أي تعويض يدفع بعنوان التقاعدية،
- تسليم العمل و التي تخص العمل التناوبي و الخدمة السالمة و المساعدات الإضافية،
- المعروف الخاصة بالمعزلة،
- التبرؤية أو المواثيق أو المساعدة في النتائج ذات الطابع الفردي أو الجماعي.

وبناء على هذا فإن تحديد الراتب الخام الواجب مقاومته مع الأجر الوطني الأدنى المضمون المحدد بـ 18000 دج للشهر، طبقاً لأحكام الرسوم التنفيذية رقم 11-407 المؤرخ في 29 نوفمبر 2011، المنشور في المراجع أعلاه، يجب أن يأخذ بعين الاعتبار مختلف عناصر الراتب باستثناء:

- تعويض الخبرة المهنية أو أي تعويض أو علاوة تدفع بعنوان الأقدمية.
- علاوة المردودية أو أي علاوة من نفس الطبيعة، كملاوة تحسين الأداء التربوي وعلاوة تحسين الأداء في التسيير... الخ.

- العلاوات المرتبطة بالشروط الخاصة بالعزلة والمتعلقة في العلاوات المرتبطة بممارسة المهام في بعض المناطق الجغرافية، كالتعويض النوعي عن المنصب المحدث بموجب المراسيم التنفيذية رقم 95-28 المؤرخ في 12 جانفي 1995، رقم 95-300 المؤرخ في 4 أكتوبر 1995، و رقم 95-330 المؤرخ في 25 أكتوبر 1995، المعدلة والتممة، وكذا تعويض المنطقة وفقاً لأحكام الرسوم رقم 82-83 المؤرخ في 15 ماي 1982 المتعلق بكيفيات حساب تعويض المنطقة... الخ.

يجدر التوضيح، أن مبلغ الفارق في الدخل والمبلغ الذي يعادل الترقية في درجتين، والزيادة في تعويض الخبرة المهنية، وكذا المنحة الجغرافية التعويضية، تشكل أيضاً عناصر يجب أن تؤخذ بعين الاعتبار في حساب الأجر الوطني الأدنى المضمون.

تجدر الإشارة من جهة أخرى، إلى أن هذه الأحكام تطبق على الموظفين وكذا على الأعوان المتعاقدين الذين تم توظيفهم ب عقود محددة المدة أو غير محددة المدة، بالتوقيت الكامل أو الجزئي.

توضح كينيات تطبيق هذا المنشور بالأمثلة التالية:

1- مثال لعون متعاقد موظف بصفة عامل مهني من المستوى الأول، بالتوقيت الكامل (المصنف 1 النقطة الاستدلالية 200)، يحوز ثلاث (03) سنوات خبرة مهنية في المؤسسات والإدارات العمومية، ومتحصل على نقطة 20/20 في علاوة المردودية:

أ) بحسب الراتب الإجمالي الخام للعون تكما يلي:	9000,00 دج
الراتب الأساسي (200 × 45 دج).....	9000,00 دج
تعويض الخبرة المهنية (9000 × 3 × 1,40%).....	378,00 دج
الراتب الرئيسي.....	9378,00 دج
التعويض الجزائي عن الخدمة (9378 × 25%).....	2344,50 دج
تعويض دعم نشاطات الإدارة (9378 × 10%).....	937,80 دج
علاوة المردودية (9378 × 30%).....	2813,40 دج
المنحة الجغرافية التعويضية.....	2700,00 دج
الراتب الإجمالي الخام.....	23173,70 دج

3- مثال لعون متعاقد، موظف بصفة عامل مهني من المستوى الأول بالتوقيت الكامل (الصنف I النقطة الاستدلالية 200)، يستفيد من تعويض المنطقة، يحوز سنتين (02) خبرة مهنية في المؤسسات والإدارات العمومية ومتحصل على نقطة 20/20 في علاوة المردودية:

(أ) بحسب الراتب الإجمالي الخام للعون كما يلي:

الراتب الأساسي (45×200 دج)	9000,00 دج
تعويض الخبرة المهنية ($1,40 \times 2 \times 9000$)	252,00 دج
الراتب الرئيسي	9252,00 دج
التعويض الجزائي عن الخدمة (25×9252)	2313,00 دج
تعويض دعم نشاطات الإدارة (10×9252)	925,20 دج
علاوة المردودية (30×9252)	2775,60 دج
تعويض المنطقة (35×1745)	610,75 دج
المنحة الجزائية التعويضية	7700,00 دج
الراتب الإجمالي الخام:	23576,55 دج

(ب) الراتب الخام الواجب مقارنته مع مبلغ الأجر الوطني الأدنى المضمون حسب التعريف الجديد:

الراتب الإجمالي الخام	23576,55 دج
عناصر الراتب المستثناة:	
- تعويض الخبرة المهنية	252,00 دج
- علاوة المردودية	2775,60 دج
- تعويض المنطقة	610,75 دج
الراتب الخام الواجب مقارنته مع الأجر الوطني الأدنى المضمون	19938,20 دج

مما سبق، يظهر أن الراتب الخام المتحصل عليه (19938,20 دج)، يفوق الأجر الوطني الأدنى المضمون (18000,00 دج).

ب) الراتب الخام الواجب مقارنته مع مبلغ الأجر الوطني الأدنى المضمون حسب التعريف الجديد،
 الراتب الإجمالي الخام 23173,7 دج
 عناصر الراتب المستثناة: - تعويض الخبرة المهنية 378,00 دج
 - علاوة المردودية 2813,40 دج
 الراتب الخام الواجب مقارنته مع الأجر الوطني الأدنى المضمون 19982,30 دج

كما سبق، يظهر أن الراتب الخام المتحصل عليه (19982,30 دج)، يفوق الأجر الوطني الأدنى المضمون (18000,00 دج).

2- مثال لعون متعاقد موظف بصفة عامل مهني من المستوى الأول بالتوقيت الجزئي (الصفحة 1 النقطة الاستدلالية 200)، يحوز ثلاث (03) سنوات خبرة مهنية في المؤسسات والإدارات العمومية، ومتحصل على نقطة 20/20 في علاوة المردودية:

أ) بحسب الراتب الساعي الإجمالي الخام للعون كما يلي:
 الأجر الوطني الأدنى المضمون الساعي 18000 103,84 دج
 173,33
 الراتب الأساسي الساعي 9000 دج 51,92 دج
 173,33
 تعويض الخبرة المهنية (3 × 51,92 × 1,40%) 2,18 دج
 الراتب الرئيسي الساعي 54,10 دج
 تعويض جزائي عن الخدمة (25% × 54,10) 13,52 دج
 تعويض دعم نشاطات الإدارة (10% × 54,10) 5,41 دج
 علاوة المردودية بالساعة (30% × 54,10) 16,23 دج
 المنحة الجزائية التعميمية 7700 دج 44,42 دج
 173,33
 الراتب الساعي الإجمالي الخام 133,68 دج

ب) الراتب الساعي الخام الواجب مقارنته مع مبلغ الأجر الوطني الأدنى المضمون حسب التعريف

الجديد:

الراتب الساعي الإجمالي الخام 133,68 دج
 عناصر المستثناة: - تعويض الخبرة المهنية بالساعة 2,18 دج
 - علاوة المردودية 16,23 دج
 الراتب الساعي الخام الواجب مقارنته مع الأجر الوطني الأدنى المضمون بالساعة 115,27 دج

كما سبق، يظهر أن الراتب الساعي الخام المتحصل عليه (115,27 دج)، يفوق الأجر الوطني الأدنى المضمون بالساعة (103,84 دج).

مثال لعون متعاقد، موظف بصفة عامل مهني من المستوى الأول بالتوقيت الجزئي
 I النقطة الاستدلالية (200)، يستفيد من تعويض المنطقة، يحوز سنتين (02) خبرة مهنية
 بات والإدارات العمومية ومتحصل على نقطة 20/20 في علاوة المردودية؛

بحسب الراتب الساعي الإجمالي الخام للعون كما يلي:

الأجر الوطني الأدنى المضمون بالساعة 18000	103,84 دج
173,33	51,92 دج
الراتب الأساسي الساعي 9000	1,45 دج
173,33	53,37 دج
تعويض الخبرة المهنية (2 × 51,92 × 1,40%)	13,34 دج
الراتب الرئيسي الساعي	5,33 دج
تعويض جزائي عن الخدمة (25% × 53,37)	16,01 دج
تعويض دعم نشاطات الإدارة (10% × 53,37)	3,52 دج
علاوة المردودية بالساعة (30% × 53,37)	1745 دج (35% × 1745)
تعويض المنطقة	44,42 دج
173,33	135,99 دج
المنحة الجزافية التعويضية 7700 دج	
173,33	
الراتب الساعي الإجمالي الخام	

(ب) الراتب الساعي الخام الواجب مقارنته مع مبلغ الأجر الوطني الأدنى المضمون حسب التعريف

الراتب الساعي الإجمالي الخام	135,99 دج
عناصر الراتب المستثناة:	1,45 دج
- تعويض الخبرة المهنية بالساعة	16,01 دج
- علاوة المردودية	3,52 دج
- تعويض المنطقة	115,01 دج
الراتب الساعي الخام الواجب مقارنته مع الأجر الوطني الأدنى المضمون بالساعة	


مما سبق، يظهر أن الراتب الساعي الخام المتحصل عليه (115,01 دج)، يفوق الأجر الوطني الأدنى المضمون بالساعة (103,84 دج).

في التوضيح في الأخير، ان تطبيق التعريف الجديد للأجر الوطني الأدنى المضمون يسري ابتداء
من 2015.

جميع الأحكام المخالفة لهذا المنشور.

و منكم التفضل باتخاذ كافة الإجراءات اللازمة، لضمان التطبيق السليم لهذا المنشور
في الصعوبات التي قد تعترضكم في هذا الشأن.

وزير المالية



~~عبد الرحمان بن خليفة~~
عبد الرحمان بن خليفة

الوزير الأول وبتفويض منه

م للوظيفة العمومية والإصلاح الإداري



الوزير الأول
بتفويض منه
م للوظيفة العمومية
الإصلاح الإداري

بوشمال